



تعميم إلى جميع المكاتب الاستشارية

العاملة بإمارة دبي

رقم (٨١)

بشأن " عدم إسناد أعمال غير تخصصية دقيقة

إلى أفرع المكاتب الهندسية الأجنبية "

نظراً للمصلحة العامة ، وتماشياً مع الأمر المحلي رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ بشأن تنظيم مزاولة مهنة الاستشارات الهندسية بإمارة دبي ، وما جاء بالمادة (٣٣) منه التي تنص على أن [فرع المكتب الهندسي الأجنبي هو الفرع الذي تنشؤه في الإمارة إحدى المكاتب الهندسية الأجنبية ، ويقتصر الترخيص فيها على مجالات التخصص الدقيق غير المتوفرة في المكاتب الهندسية المحلية] . لذا يطلب من جميع المكاتب الاستشارية المحلية العاملة بإمارة دبي العلم والعمل بما يلي :

- ١- عدم إسناد أي أعمال غير تخصصية دقيقة إلى أي فرع من أفرع المكاتب الهندسية الأجنبية أو السماح لهذه المكاتب بإدراج أسمائها على المخططات أو وضع لافتة تحوي اسم المكتب الأجنبي في موقع العمل الذي يقوم المكتب الاستشاري الرئيسي المحلي ، بالإشراف عليه .
- ٢- يمكن الرجوع إلى المادة (٢١) من اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ للوقوف على نوعية الأعمال التخصصية الدقيقة .
- ٣- مخالفة ما جاء بالتعميم أعلاه ، تعرض المكاتب المخالفة لأحد الجزاءات الواردة بالمادة (٤٦) من الأمر المحلي رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ .

يرجى من الجميع التعاون لما فيه المصلحة العامة .

المهندس / عبد الرحمن الشارح
مدير إدارة المكاتب الاستشارية



نسخ :

- مكتب سعادة المدير العام
- مساعد المدير العام لشؤون التخطيط والمباني
- إدارات وأقسام البلدية
- العلاقات العامة
- الملف

